

117956 - تأخر في سداد الأقساط فاقترح إعادة الجدولة وزيادة القسط

السؤال

سؤالي عن البيع بالتقسيط : فمثلاً أشتري البضاعة بألف جنيه مثلاً وأبيعها على أقساط لمدة معينة بألف ونصف مثلاً ، ولكن حدث أن تأخر أحد العملاء عن السداد لمدة كذا شهر ، وبعدها طلب مني زيادة ثمن البضاعة ، وبالتالي زيادة القسط وذلك لتأخره في السداد ، وطلب مني إعادة الجدولة بناء على السعر الجديد . فمثلاً بدلاً من أنه كان يؤدي 150 جنيهاً قسطاً شهرياً سوف يؤدي 170 جنيهاً قسطاً شهرياً . سؤالي هو : هذه الزيادة في القسط تعتبر ربا .

الإجابة المفصلة

أولاً :

يجوز أن تباع بالتقسيط بسعر أعلى من البيع نقداً ، كما سبق بيانه في جواب السؤال رقم (13973) .

ثانياً :

إذا تأخر المشتري المدين في دفع الأقساط عن الموعد المحدد ، فلا يجوز إلزامه بأي زيادة على الدين ؛ لأن ذلك ربا محرماً ، كما نص عليه قرار مجمع الفقه الإسلامي ، وينظر جواب السؤال رقم (1847) . وهذا هو ربا الجاهلية ، الذي أجمع المسلمون على تحريمه ، كانوا يؤخرون سداد الدين مقابل زيادته . وعليه ؛ فما اقترحه المشتري من إعادة الجدولة والزيادة في قدر القسط لأجل التأخر ، اقتراح باطل شرعاً ، ولا يجوز لك قبوله ؛ لأنه ربا محرماً ولو رضي به المشتري ، وعليك إنظاره وإمهاله إلى حين ميسرة ، كما قال تعالى : (وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ) البقرة/280 .

فإن كان المشتري معه من المال ما يسد به الأقساط ، لكنه ماطل في ذلك وتأخر من غير عذر ، كان ذلك حراماً عليه . والله أعلم .